نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم مع الاتصال خص الله
به المسلمين دون سائر الملل وامامع الارسال والاعضال فيوجد
في كثير من اليهود لكن لا يقربون فيه من موسى قريبا من محمد عليهما
الصلاة والسلام بل يقفون حيث يكون بينهم وبين موسى اكثر من
ثلاثين عصرا وانما يبلغون من شمعون ونحوه قال واما النصارى
فليس عندهم من صفة هذا النقل الا تحريم الطلاق فقط واما النقل
بالطريق المشتملة على كذاب او مجهول العين فكثير في نقل اليهود والنصارى
قال واما اقوال الصحابة والتابعين فلا يمكن اليهود ان يبلغوا الى
صاحب نبي اصلا ولا الى تابع له ولا يمكن النصارى ان يصلوا الى اعلا
من شمعون وبولص وقال ابو علي الجبائي خص الله هذه الامة
بثلاثة اشياء لم يعطها من قبلها الاسناد والانساب والاعراب قال
السيوطي ومن ادلة ذلك ما رواه الحاكم وغيره عن مطر الوراق في قوله
تعالى اوثارة من علم قال اسناد الحديث ثم الاسناد سنه بالغة موكدة
قال ابن المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء
اخرجه مسلم وقال سفيان بن عيينة حدثت الزهري يوما بحديث
فقلت هاته بلا اسناد فقال الزهري اترقى الصطح بلا سلم وقال
الثوري الاسناد سلاح المومن فاذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل
قال احمد بن حنبل طلب الاسناد العالي سنة ممن سلف لان اصحاب
عبد الله يعني ابن عمر كانوا يرحلون من الكوفة الى المدينة فيسمعون
من عمر ويسمعون منه وقال محمد بن اسلم الطوسي قرب الاسناد
قرب او قربة الى النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا استحبت الرحلة
ولا ريب في اتفاق ائمة الحديث في القديم والحديث على الرحلة الى
من عنده الاسناد العالي ثم العلو خمسة اقسام اجلها القرب من رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم من حيث العدد باسناد صحيح نظيف بخلاف
ما اذا كان مع ضعف فلا التفات الى هذا العلو سيما ان كان فيه بعض
الكذابين المتاخرين ممن ادعى سماعا من الصحابة كابي هدبة ودنيا
وحراش ونعيم بن سالم ويعلى بن الاشرق وابي الدنيا الاسيح
قال الذهبي متى رايت المحدث يفرح بعوالي هو فاعلم انه
عامي بعيد قال السيوطي واعلى ما يقع لنا ولاضرابنا في هذا
الزمان من الاحاديث الصحاح المتصلة بالاسماع ما بيننا وبين النبي
صلى الله عليه وسلم نيف اثنا عشر رجلا وبالاجازة في الطريق احد عشر
وذلك كثير وبضعف يسير عشرة وما وقع لنا بذلك الا
احاديث قليلة جدا في معجم الطبراني الصغير قلت وقد ذكرها
السيوطي باسانيدها في مولف مستقل وسماها العشاريات وبيني
وبين السيوطي من غير ما طريق اثنان فيكون بيني وبين المصطفى
صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر ولله الحمد القسم الثاني القرب من امام
من ائمة الحديث كالاعمش وهشيم وابن جريج والاوزاعي ومالك وشعبة
وغيرهم مع الصحة ايضا وان كثر العدد الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الثالث العلو المقيد بالنسبة الى رواية احد الكتب
الخمسة او غيرها من الكتب المعتمدة وسماه ابن دقيق العيد
علو التنزيل وليس بعلو مطلق اذ الراوي لو روى الحديث من طريق
كتاب منها لو وقع انزل مما رواه من غير طريقها وقد يكون عاليا
مطلقا ايضا وهو ما كثر اعتنا المتاخرين به من الموافقة والابدال
والمساواة والمصافحة فالموافقة ان يقع لك حديث عن شيخ الامام
مسلم مثلا من غير جهة مسلم بعدد اقل من عدد ذلك اذا رويته
باسنادك عن مسلم عن شيخه والبدل ان يقع هذا العلو عن شيخ

من ادعى سماعا

مطلب اعلا ما هو للسيوطي من الا

تحريم الطلاق عند النصارى

ما خصت به هذه الامة